

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 2 شعبان 1443 (5 مارس 2022) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين في الأسواق المعنية بمجال الاتصالات والإعلام، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز الحالية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 11 من شعبان 1443 (14 مارس 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام والمقرر السيد نبيل ايت صغير، للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 25 من شعبان 1443 (28 مارس 2022) :

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاق مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 24 ديسمبر 2021 مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرار مجلس المنافسة عدد 0025/ق/2022 صادر في 25 من شعبان 1443 (28 مارس 2022) والمتعلق بتولي شركة «Orange S.A» عبر فرعها شركة «Orange Belgium S.A»، المراقبة الحصرية لشركة «VOO S.A» ولأنشطة الاتصالات والإعلام والتكنولوجيا التابعة لشركة «Brutélé S.C.R.L.».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فانح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 25 من شعبان 1443 (28 مارس 2022) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس :

وبناء على طلب تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 030/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 24 من رجب 1443 (25 فبراير 2022)، والمتعلق بتولي شركة «Orange S.A» عبر فرعها شركة «Orange Belgium S.A»، المراقبة الحصرية لشركة «VOO S.A» ولأنشطة الاتصالات والإعلام والتكنولوجيا التابعة لشركة «Brutélé S.C.R.L.» :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البيوعياشي تحت عدد 2022/031 المؤرخ في 29 من رجب 1443 (2 مارس 2022) والقاضي بتعيين السيد وائل الصباحي مقرا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 30 من رجب 1443 (3 مارس 2022) :

-والجهة المستهدفة : التي تتكون من كل من :

• شركة «VOO S.A» : وهي شركة مجهولة خاضعة للقانون البلجيكي مختصة في مجال أسلاك الاتصالات، وتنشط بشكل رئيسي في منطقة والون بلجيكا. وتقدم بشكل أساسي خدمات الاتصالات الثابتة عبر شبكة أسلاكها الخاصة، كما تقدم بشكل محدود خدمات الاتصالات النقالة المعتمدة على شبكات المحمول لشركات أخرى :

• وأنشطة الاتصالات والإعلام والتكنولوجيا لشركة «Brutelé S.C.R.L» الخاضعة للقانون البلجيكي والمختصة في مجال أسلاك الاتصالات وتنشط بشكل رئيسي بلجيكا في جهة العاصمة بروكسل وفي بعض البلديات في منطقة والون، حيث تقدم خدمات الاتصالات الثابتة من خلال شبكة أسلاكها الخاصة :

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسة الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ ستمكن «Orange Belgium S.A» من تأكيد وضمان وجودها على المدى الطويل في بلجيكا كفاعل جديد متقارب مع شبكته الثابتة والمتنقلة في أسواق الاتصالات البلجيكية وتنفيذ الاستثمار في نشر الألياف الضوئية حيث كانت تنشط في البداية في مجال الهاتف المتنقل :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، و استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها : سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلقة بعمليات التركيز، والملحق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛ وحيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن الأسواق المعنية بهذه العملية هي أسواق المنبع والمصب لمجال الاتصالات والإعلام :

وحيث إنه يمكن ترك التحديد الجغرافي للأسواق المعنية بعملية التركيز مفتوحا بالنظر إلى أن السوق البلجيكية تبقى هي المعنية بأنشطة الجهة المستهدفة والمتعلقة بأسواق المنبع والمصب بمجال الاتصالات والإعلام :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Orange S.A» عبر فرعها شركة «Orange Belgium S.A»، المراقبة الحصرية لشركة «VOO S.A» ولأنشطة الاتصالات والإعلام والتكنولوجيا التابعة لشركة «Brutelé S.C.R.L» :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 المبالغ الذكر وهما: تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652، وتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي المنجز بالمغرب من طرف اثنين على الأقل من المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هما على التوالي :

- الطرف المقتني : «Orange Belgium S.A»، هي شركة مجهولة خاضعة للقانون البلجيكي، تعتبر من بين أهم الفاعلين في مجال الاتصالات بلجيكا واللوكسمبرج، تابعة للمجموعة الفرنسية «Orange S.A» التي تنشط في مجال الاتصالات حيث تقدم مجموعة واسعة من خدمات الاتصالات الإلكترونية، خاصة في مجالات الهاتف الثابت والإنترنت والهاتف المحمول في 27 دولة عبر العالم وتمتلك في السوق المغربية خمسة فروع وهي :

• شركة « Meditelecom S.A » مجهولة الاسم الخاضعة للقانون المغربي، تنشط في مجال خدمات الاتصالات بالمغرب ؛
• شركة « Sofrecom S.a.r.l » ذات المسؤولية المحدودة الخاضعة للقانون المغربي، تقدم خدمات الاستشارة والهندسة المتخصصة في مجال الاتصالات ؛

• شركة «Business & Décision S.a.r.l» ذات المسؤولية المحدودة الخاضعة للقانون المغربي، تنشط في مجال خدمات تكنولوجيا المعلومات وتحليل البيانات وتطوير البرامج والتطبيقات للشركات ؛

• شركة «OBS Maroc S.a.r.l» ذات المسؤولية المحدودة الخاضعة للقانون المغربي، تنشط في مجال خدمات الاتصالات والبيانات وتكنولوجيا المعلومات للشركات ؛

• شركة «Orange Money Maroc S.A» هي شركة مجهولة خاضعة للقانون المغربي، تسمح القيام بتحويلات مالية عبر تطبيق من الهاتف المحمول ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون السوق الوطنية لن تتأثر بعملية التركيز الحالية نظرا لكون الجهة المستهدفة في إطار العملية موضوع التبليغ ليس لها بالأسواق الوطنية، ونتيجة لذلك، فإن حصص السوق في الأسواق المغربية لن تعرف أي تراكم بعد إنجاز العملية المبلغة، وبالتالي فإن بنية الأسواق الاقتصادية على المستوى الوطني لن تشهد أي تغيير، ولن يكون للعملية أي تأثير على المنافسة في السوق المغربية، كما أنها لن تساهم في خلق أو تعزيز مركز مهيمن؛

وحيث إنه وفقاً لتصريحات الأطراف، فإن العملية ستقتصر على السوق الباجيكية فقط، وبالتالي لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي على المنافسة داخل السوق المغربية،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 030/ع.ت.إ/ 2022 بتاريخ 24 من رجب 1443 (25 فبراير 2022) يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Orange S.A» عبر فرعها شركة «Orange Belgium S.A»، المراقبة الحصرية لشركة «VOO S.A» ولأنشطة الاتصالات والإعلام والتكنولوجيا التابعة لشركة «Brutélé S.C.R.L».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 25 من شعبان 1443 (28 مارس 2022) طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيس الجلسة، والسيدة جهان بنويوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

حسن أبو عبد المجيد.

جهان بنويوسف.

عبد اللطيف المقدم.